

◆ ● ◆ تعميم ◆ ● ◆

نظام تصنيف المقاولين

المحترمين

السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة مكة المكرمة للتجارة والصناعة أطيب تحية وتقدير،

تلقي اتحاد الغرف السعودية رقم (43504404) بتاريخ 15-10-1443هـ خطاب من وزارة

الشؤون البلدية والقروية والإسكان بشأن المادة (الخامسة) من نظام تصنيف المقاولين الصادر

بالمرسوم الملكي رقم (م/9) وتاريخ 18-01-1443هـ والتي تنص على "تحدد وتعدل الحدود

المالية لكل درجة بقرار من الوزير بعد الاتفاق مع وزير المالية ووزير الاقتصاد والتخطيط"، وإشارة

إلى القرار الوزاري رقم (4300592865/1) وتاريخ 24-08-1443هـ بشأن الموافقة على

اعتماد مجالات (أنشطة) التصنيف ودرجاتها والحدود المالية لها.

مرفق لكم دليل مجالات (أنشطة) التصنيف والحدود المالية لها من خلال الدخول على

الرابط: (<http://cutt.us/GnZkm>)

هذا للعلم والاحاطة،

وتقبلوا فائق التقدير،،

الأمين العام المكلف

م/عصمت عبدالكريم معتوق